

مشروعية الدليل الرقمي وحجتيه في الإجراءات الجنائية

دراسة تحليلية مقارنة

اعداد: الرائد حسين محمد عساف

2025

الملخص

تتناول هذه الدراسة التحديات القانونية المرتبطة بمشروعية الدليل الرقمي وحجتيه في الإثبات الجنائي، في ظل التطور المتسارع للتكنولوجيا الرقمية وانتشار الجرائم المعلوماتية. وقد أبرزت الدراسة أهمية الدليل الرقمي كوسيلة إثبات حديثة، مع تحليل الإشكاليات المتعلقة بشرعية تحصيله، وإمكانية قبوله أمام القضاء. كما ناقشت مدى كفاية القواعد التقليدية في تنظيم هذا النوع من الأدلة، والحاجة إلى تطوير معايير قانونية وتقنية خاصة لضمان مصداقية الدليل الرقمي وسلامته. وتخلص الدراسة إلى ضرورة تحقيق التوازن بين فعالية الدليل الرقمي وضمانات المحاكمة العادلة، من خلال تحديث التشريعات وتعزيز التعاون بين الجهات القضائية والتقنية.

الكلمات المفتاحية: الدليل الرقمي، الجرائم المعلوماتية، مشروعية الأدلة، حجية الإثبات، النقش المعلوماتي، الأدلة الإلكترونية، قواعد الإثبات، العدالة الجنائية.

Abstract

This study addresses the legal challenges surrounding the admissibility and authenticity of digital evidence in criminal proceedings, amid the rapid development of digital technologies and the rise of cybercrimes. It highlights the importance of digital evidence as a modern means of proof and analyzes issues related to its lawful acquisition and judicial acceptance. The study also explores whether traditional evidentiary rules are sufficient to regulate digital evidence or if new legal and technical standards are required to ensure its reliability and integrity. It concludes with the need to strike a balance between the effectiveness of digital evidence and the guarantees of fair trial by updating legislation and strengthening collaboration between judicial and technical bodies.

Keywords: Digital evidence, Cybercrime, Legality of evidence, Evidentiary value, Digital search, Electronic evidence, Rules of evidence, Criminal justice.

مقدمة

يشهد العالم تطورات تقنية متسارعة أثرت في مختلف المجالات، ومنها المجال القانوني، حيث برزت الجرائم المعلوماتية كتهديد متزايد يعتمد على وسائل تقنية تعقد من اكتشافها وإثباتها. وفي هذا السياق، أصبح الدليل الرقمي عنصراً محورياً في تحقيق العدالة الجنائية، لكنه يطرح تحديات تتعلق بمشروعية الحصول عليه وحجيته أمام القضاء، ما يستدعي فهماً دقيقاً للإطار القانوني الناظم له.

تهدف إجراءات التحقيق إلى تحصيل دليل مشروع يثبت الجريمة وينسبها إلى مرتكبيها، وقد أثرت ثورة المعلومات على وسائل التحقيق وطرق الإثبات، حيث لم تعد الطرق التقليدية كافية لمواكبة البيئة الرقمية. فقد أصبحت الأجهزة الذكية وشبكات الاتصال مستودعات رئيسية للبيانات ذات القيمة الإثباتية.

الدليل الرقمي يلعب دوراً حاسماً في توثيق الجرائم المرتكبة في العالم الافتراضي، إلا أن استخدامه يثير تساؤلات حول مصداقيته وإمكانية التلاعب به، مما يتطلب تحليله بدقة والتأكد من سلامته. وقد انقسم الفقه بين من يرى إخضاعه لقواعد الإثبات التقليدية ومن يدعو لوضع معايير خاصة به.

ويواجه القاضي تحدياً في تقييم هذا النوع من الأدلة، إذ تتطلب معايير صارمة للتحقق من صحتها ومشروعية تحصيلها، بالتعاون بين الخبراء التقنيين والجهات القضائية. رغم قوته، فإن الدليل الرقمي يفرض تحديات تستوجب تحديثاً تشريعياً وتطويراً في آليات التعامل القضائي معه لضمان عدالة فعالة ومتوازنة.

إشكالية الدراسة

تتمحور إشكالية الدراسة حول السؤال التالي: كيف يمكن ضمان مشروعية الدليل الرقمي المتحصل عن

التفتيش المعلوماتي وحجيته في الإثبات الجنائي؟

ويتفرع عن هذه الإشكالية تساؤلات فرعية:

1. ما هي المعايير القانونية التي تحكم مشروعية الدليل الرقمي؟
2. كيف يمكن التأكد من مصداقية الأدلة الرقمية وصحتها؟
3. ما هي التحديات التي تواجه القاضي الجنائي في التعامل مع الأدلة الرقمية؟

منهجية الدراسة

اعتمدت الدراسة على منهجية تحليلية مقارنة تشمل:

1. التحليل القانوني: دراسة النصوص القانونية المتعلقة بالدليل الرقمي في النظم القانونية المختلفة.
2. المنهج المقارن: مقارنة بين القوانين الوطنية والدولية فيما يتعلق بمشروعية الأدلة الرقمية.
3. التحليل التطبيقي: استعراض الحالات القضائية المرتبطة باستخدام الأدلة الرقمية.

أهمية الدراسة

تبرز أهمية الدراسة من خلال:

1. الأهمية النظرية: تسليط الضوء على موضوع معاصر يمس النظام القانوني والتحديات الناتجة عن الجرائم المعلوماتية.

2. الأهمية العملية: تقديم مقترحات لتحسين التعامل مع الأدلة الرقمية وضمان قبولها أمام القضاء.

3. الأهمية القانونية: المساهمة في تطوير القوانين المحلية والدولية لمواكبة التحولات التقنية.

المبحث الأول: مشروعية ومصادقية الأدلة الرقمية

لا شك أن الهدف الرئيسي الذي تسعى إليه كل النظم الإجرائية هو وصول القاضي إلى الحقيقة ليصدر حكمه سواء بالبراءة أو بالإدانة. تحقيق هذا الهدف يتطلب من القاضي الجنائي الاعتماد على الأدلة المعروضة أمامه، سواء كانت مادية أو إلكترونية. للوصول إلى الاقتناع الكامل، يجب أن يكون الدليل الإلكتروني قاطعاً وحاسماً. فإذا كان القاضي يحكم باقتناعه هو وليس باقتناع غيره فإنه يجب عليه أن يعيد فحص كافة الأدلة القائمة في الأوراق لكي يتمكن من تكوين اقتناعه بتقريبه نحو الحقيقة الواقعية التي يصبو إليها كل قاضي عادل ومجتهد (قنديل، 2018، ص156).

في ضوء ذلك يستطيع القاضي أن يقرر قوة الدليل الرقمي ومصادقته وصحته ومدى نسبة الجريمة لشخص معين (Durham, 1993, p. 114). ولضمان قبول الدليل الإلكتروني أمام القضاء، هناك نوعان من الضوابط والمتطلبات التي يجب توفرها. النوع الأول هو المتطلبات القانونية، التي تتمثل في أن يكون الدليل مقبولاً وفقاً للقواعد القانونية المعمول بها. أما النوع الثاني، فهو المتطلبات المتعلقة بمشروعية الدليل، والتأكد من مصادقته وصحته وسلامته، بحيث يمكن للقاضي الاعتماد عليه في تكوين قناعته اليقينية (Ngomane, 2010, p. 53).

أهمية النوع الثاني من هذه المتطلبات تكمن في أن الأدلة الرقمية غالباً ما تتعرض للتعديل أو التشويه أو

الإخفاء من قبل الجناة، مما يستوجب على المحاكم اعتماد معايير صارمة للتحقق من مصداقية وصحة وسلامة الدليل (Ngomane, 2010, p. 53). يتعين على المحكمة مناقشة الأدلة الرقمية المعروضة عليها للتأكد من صحتها وعدم تعرضها للتلاعب. هذا ما أكد عليه القضاء الأمريكي في قضية Lorraine، حيث قررت المحكمة أن مناقشة الأدلة الرقمية هي المعركة الأساسية لتحديد قبول أو عدم قبول الدليل الإلكتروني. (Kemp, 2007, pp. 537-538)

بذلك، يصبح التحقق من الأدلة الرقمية ضرورة حتمية لتحقيق العدالة في الجرائم المعلوماتية. يجب أن تكون هذه الأدلة خاضعة لتقنيات متقدمة وأطر قانونية صارمة لضمان مشروعيتها وقبولها أمام القضاء، مما يعزز الثقة في النظام القضائي ويضمن حماية حقوق الأفراد والمجتمع.

المطلب الأول: التقييم القانوني لموثوقية الأدلة الرقمية المستمدة من الفضاء الإلكتروني

في هذا الموضع من الدراسة نتعرض لمدى خضوع التأكد من صحة الأدلة الرقمية للقواعد التقليدية، وكذلك سلطة القاضي في التأكد من صحة وسلامة الأدلة الرقمية المعروضة عليه وذلك فيما يلي:

1. مدى خضوع مسألة التأكد من مصداقية الأدلة الرقمية للقواعد التقليدية:

– الرأي الأول – الغالب –: خضوع التأكد من صحة الأدلة الرقمية للقواعد التقليدية

يرى أغلب الفقه في الولايات المتحدة أن التأكد من صحة السجلات الإلكترونية لقبولها كدليل رقمي يخضع لنفس القواعد التي تتبعها المحكمة للتأكد من صحة أي دليل معروض عليها، دون الحاجة لوضع قواعد جديدة للتأكد من صحة الأدلة الرقمية. (Rubin, 2013, p. 1) (Salgado, 2001, p. 453).

وفي ذات الاتجاه، قررت المحكمة العليا بولاية بنسلفانيا الأمريكية أن التأكد من صحة الأدلة الرقمية يخضع لذات القواعد المعمول بها في مجال الأدلة التقليدية. فقد قالت المحكمة: "نحن لا نرى أي مبرر لإنشاء قواعد فريدة أو متميزة لقبول الأدلة المستمدة من الاتصالات الإلكترونية مثل الرسائل، بحيث يتم تقديمها للمحكمة على أساس كل حالة على حدة مثلها مثل أي وثيقة أخرى لتحديد ما إذا كان هناك أسس وشواهد كافية للتأكد من أصالتها وصحتها" (Rubin, 2013, p. 1).

غير أن التأكد من صحة الأدلة الرقمية أكثر صعوبة من التأكد من صحة الأدلة التقليدية، حيث يجب على المحكمة أن تتأكد من أن النظام الحاسوبي محل الدليل الإلكتروني يعمل بطريقة دقيقة ومنتظمة (Jarrett & Judish, n.d., p. 200).

في ذات الاتجاه، يرى الفقه الفرنسي ضرورة توافر مجموعة من الشروط لقبول واعتماد الأدلة الرقمية، مثل التأكد من سلامة النظام الحاسوبي المستمد منه الدليل الإلكتروني، وضرورة اتخاذ كافة الاحتياطات الفنية اللازمة لضمان سلامة الدليل وعدم تعرضه للتلف، مع تفضيل إعداد عدة نسخ احتياطية للدليل من المصدر الأصلي (Barel, 2005, p. 12).

على المحكمة أيضًا أن تتبع مراحل عملية إنتاج الدليل الإلكتروني لتقديمه، مثل التأكد من مراحل عملية النسخ باستخدام البرامج التقنية اللازمة التي توضح ما إذا تم نسخ الملف من خلال النظام أم لا (Migayron, n.d., p. 25).

في الولايات المتحدة، تخضع مسألة التأكد من مصداقية وصحة الأدلة الرقمية للقواعد المقررة في القاعدة رقم 901 من قواعد الإثبات الفيدرالية، والتي يتم التركيز فيها على دور المحلفين في تحديد قيمة الأدلة

المقدمة من الخصوم في ضوء القواعد المطبقة على الأدلة التقليدية، مع ضرورة التدقيق بشكل أكبر في مجال الأدلة الرقمية (Vinhee, 2005, pp. 444-445) (Hogan, n.d., p. 75).

وفي قضايا مختلفة على مستوى الولايات، مثل قضية People v. Lenstine في نيويورك وقضية Robert Eleck في كونيتيكت، يتضح اعتماد المحاكم على المعايير المطبقة بشأن الأدلة التقليدية مع مراعاة خصوصية الأدلة الرقمية وتحدياتها (Clevenstine, 2009, p. 511) (Hogan, n.d., p.) (76) (Eleck, 2014).

الرأي الثاني: عدم خضوع مسألة التأكد من صحة وسلامة الأدلة الرقمية للقواعد التقليدية

يمثل هذا الرأي محكمة الاستئناف بولاية ماريلاند، التي قررت عدم خضوع مسألة التأكد من صحة وسلامة الأدلة الرقمية للقواعد التقليدية. في قضية Antone Lever Griffin، انتهت المحكمة إلى أن وسائل ومواقع التواصل الاجتماعي تحتاج إلى معايير خاصة للتأكد من سلامة وصحة الأدلة المستمدة منها نظراً لأنها عرضة للتحرّيف (Hogan, n.d., p. 81).

تتلخص وقائع القضية (Hogan, n.d., p. 62) في اتهام Griffin بقتل شخص يدعى Darvell في حمام سباحة عن طريق إطلاق الرصاص عليه في وقت مبكر من يوم 24 أبريل 2005. قدم المتهم للمحاكمة وطلبت شهادة شخص يدعى Gibbs، وهو شاهد عيان تواجد في مكان وقوع الجريمة وشهد بأن Griffin لم يطلق الرصاص على المجني عليه. لاحقاً، غير Gibbs شهادته وأقر برؤية المتهم وهو يرتكب الجريمة، وذكر أن إنكاره الأول كان نتيجة تلقيه تهديداً من السيدة Barber، صديقة المتهم، عبر

موقع MySpace.

قدم Gibbs مستخرجًا مطبوعًا من صفحة الموقع الخاص بصديقة المتهم، وتأكدت المحكمة من صحة المستخرج المطبوع من خلال الكشف عن البيانات الخاصة بمالك الموقع. كان المستخرج يحتوي على صورة تظهر Barber وهي تحتضن Griffin ، مما دعم رواية الشاهد.

طعن المتهم أمام محكمة الاستئناف بولاية ماريلاند، مدعيًا خطأ المحكمة في قبول مستخرج مطبوع من موقع صديقه. قبلت المحكمة الطعن، مستندة إلى أن مواقع التواصل الاجتماعي قابلة للتلاعب من قبل أشخاص غير الشخص الذي أنشأ الحساب، كما يمكن لأي شخص إنشاء حساب وهمي باسم شخص آخر. كما لا بد من الإشارة، إن إنشاء حساب على الإنترنت قد يكون جزءًا من جريمة إذا كان القصد منه تسهيل ارتكاب جريمة أخرى، كما يظهر في حكم الطعن رقم 8707 لسنة 2022".

التعليق على الحكم:

يرى البعض أن محكمة استئناف ماريلاند، كغيرها من المحاكم الفيدرالية ومحاكم الولايات، لا تعتمد معايير محددة للتأكد من سلامة الأدلة الرقمية، وأن الأمر يخضع للقواعد العامة في مجال التأكد من سلامة الدليل. بالإضافة إلى ذلك، فإن العديد من السوابق القضائية قد قبلت سجلات مكالمات الهاتف كدليل رقمي بعد التأكد من وجود مكالمة فعلية بين الجاني والمجني عليه من سجل الاتصالات في الهاتف، كما في قضية Carpenter.

من خلال هذا الحكم، يتبين أن محكمة استئناف ماريلاند تتبع نفس المعايير المتعلقة بالأدلة التقليدية في مجال الأدلة الرقمية. علاوة على ذلك، فإن العيب الذي استندت إليه المحكمة في حكمها، والمتمثل في أن وسائل ومواقع التواصل الاجتماعي عرضة للتحريف وأن شخصًا ما يمكن أن ينشئ حسابًا وهميًا باسم

شخص آخر، لا يقتصر على الأدلة المستمدة من مواقع التواصل الاجتماعي بل ينطبق أيضًا على الأدلة التقليدية والأدلة الرقمية الأخرى (Carpenter, 2010) (Chaney, 2007) (Hogan, n.d., p. 73).

هذا الرأي يعكس التحديات التي تواجهها المحاكم في التأكد من صحة وسلامة الأدلة الرقمية، ويبرز الحاجة إلى تطوير معايير وأطر قانونية جديدة تتناسب مع طبيعة الأدلة الرقمية وخصوصياتها.

2. سلطة القاضي الجنائي في التأكد من مصداقية الأدلة الرقمية

لكي يكون الدليل الإلكتروني مقبولاً أمام المحكمة، يجب أن تستوثق المحكمة من مصداقية وصحة الدليل الإلكتروني. يمكن للمحكمة أن تعتمد على أي وسيلة للتأكد من ذلك، وفي ضوء ذلك، يحق للمحكمة الاعتماد على البرامج والتقنيات الحديثة في بحث مدى سلامة وصحة الأدلة الرقمية المعروضة عليها، على أن يكون ذلك بالاستعانة بالخبراء التقنيين.

من أمثلة هذه البرامج، برامج Hash values التي تعتمد على نظام البصمة الرقمية (digital fingerprints). من خلال هذه البرامج، يمكن الدخول إلى القرص الصلب للحاسوب وفحص أصل الدليل الموجود عليه للتأكد من سلامته وصحته من خلال عمليات فنية ورياضية تجريها هذه البرامج (Krotoski, n.d., pp. 67–68).

هذا ما أقره القضاء الأمريكي في العديد من القضايا التي عرضت عليه، مثل قضية Finley (Finley, 2010, p. 1000)، التي اتهم فيها المتهم بحيازة صور إباحية للأطفال وتوزيعها. اكتشفت الواقعة من خلال قاعدة بيانات للصور الإباحية للأطفال المنشورة على الإنترنت، حيث استخدمت السلطات برنامج

Hash value (SHA) لإثبات أن الملفات الموجودة على جهاز المتهم هي نفس الصور الإباحية المضبوطة.

في قضية Richardson ، اتهم المتهم بحيازة وتوزيع صور إباحية للأطفال، وتأكدت المحكمة من أن الصور الإباحية المضبوطة صدرت من البريد الإلكتروني الخاص بالمتهم (Richardson, 2010, p. 363).

وفي قضية Minish (Miknevich, 2011, p. 181)، اتهم المتهم بحيازة وتوزيع صور إباحية للأطفال، وعند تفتيش حاسوبه، ضُبط عدد كبير من صور دعارة الأطفال واعترف المتهم بجريمته شفويًا للمضابط. دفع المتهم بأن أمر التفتيش صدر دون سبب أو مبرر، ورفضت المحكمة دفعه بناءً على نتائج برنامج SHA وشبكات تبادل الملفات (P2P) .

على ذات النهج، يرى الفقه الفرنسي (Migayron, n.d., p. 25) ضرورة قبول المحكمة لأي وسيلة للتأكد من نسبة الدليل الإلكتروني إلى المتهم، بما في ذلك استخدام برامج البصمة الرقمية مثل VIS ، التي تظهر الوضع التاريخي للنظام الذي تم الحصول على الدليل منه للتأكد من وجود الدليل بنفس المحتوى في حاسوب المتهم.

ومع ذلك، إذا تشككت المحكمة في صحة الدليل الإلكتروني المعروض عليها، فإنها ترفضه (Krotoski, n.d., p. 66). هذا ما قرره القضاء الأمريكي في قضية Jackson (Jackson, 2007, p. 871)، (Frieden & Murray, 2011, p. 8)

حيث رفضت المحكمة دليلاً تم تقديمه في صورة ملف Word نُقل إليه محتوى الدردشة عبر الإنترنت

باستخدام خاصية القص واللصق، مشيرة إلى أن هذا النوع من الأدلة يقبل التلاعب.

يجب على المحكمة التأكد من صحة الدليل الإلكتروني المأخوذ من شبكة الإنترنت، مع التركيز على التفرقة بين المواد المنشورة بموافقة صاحب الموقع والمواد التي نُشرت بدون رضاه (قرصنة الإنترنت). يجب على القاضي بذل كل المساعي للتأكد من صحة الدليل من خلال الظروف المحيطة بتقديمه، لضمان تحقيق العدالة وعدم رفض الأدلة الرقمية دون مبرر.

• المطلب الثاني: المعايير الفنية والقانونية للتحقق من سلامة الدليل الرقمي

يتناول هذا الفرع موضوعًا حيويًا في مجال الجرائم الإلكترونية والأدلة الرقمية، حيث يركز على أسس التأكد من مصداقية الأدلة الرقمية المستمدة من المواقع والشبكات الإلكترونية. في العصر الرقمي الحالي، تزايد الاعتماد على الأدلة الرقمية في التحقيقات الجنائية والمحاكمات القضائية، وهذا يستدعي ضرورة التأكد من صحة ومصداقية هذه الأدلة لضمان تحقيق العدالة.

أولاً، يشير الفرع إلى التحديات المرتبطة بالأدلة الرقمية المستمدة من المواقع غير الحكومية وشبكات التواصل الاجتماعي. في هذه الحالة، تصبح مسألة الثقة في المصدر والدليل أكثر تعقيداً، نظراً لإمكانية تعديل أو تزوير المعلومات بسهولة عبر الإنترنت. لذلك، تعتمد المحاكم على قواعد صارمة لتوثيق الأدلة الرقمية، بما في ذلك التحقق من عنوان الموقع وتاريخ إنشاء الدليل ومصداقية المصدر.

ثم ينتقل الفرع إلى الحديث عن أهميّة شهادات الخبراء التقنيين في تقييم الأدلة الرقمية. هؤلاء الخبراء يلعبون دوراً محورياً في تفسير وتحليل البيانات الرقمية المقدمة للمحكمة، وهو ما يظهر في قضايا متعددة

مثل قضية Salcido ، حيث تم استخدام الخبرة التقنية لتحديد الأدلة التي تدعم إدانة المتهم.

كما يتناول الفرع أهميّة التوقيعات الإلكترونية والمصادقة على الأدلة الرقمية. التوقيعات الإلكترونية تعتبر أداة فعالة لضمان أن المحتوى الرقمي لم يتم تعديله أو تزويره، وهذا ما تم تأكيده في قضية Safavian ، حيث تم الاعتماد على التوقيعات الإلكترونية لإثبات صحة البريد الإلكتروني.

ويختتم الفرع بالتركيز على مصداقية الأدلة المستمدة من المواقع الإلكترونية الحكومية والرسمية، حيث تتمتع هذه الأدلة بحجية ذاتية وقبول واسع في المحاكم، نظرًا للثقة الكبيرة في الجهات الحكومية التي تنشر هذه البيانات.

باختصار، هذا الفرع يعكس التعقيدات التي تواجه المحاكم في التعامل مع الأدلة الرقمية ويبرز أهميّة وضع أسس واضحة وموثوقة لضمان مصداقية الأدلة الرقمية في تحقيق العدالة.

في هذا الموضع من الدراسة نعرض لأسس التأكد من مصداقية وصحة وسلامة الأدلة الرقمية المستمدة من المواقع والشبكات الإلكترونية سواء الحكومية أو غير الحكومية (Blackstone & Fox, n.d., p. 7)

1. أسس التأكد من صحة الأدلة الرقمية المستمدة من المواقع غير الحكومية وشبكات التواصل

الإجتماعي:

يمكن لأي شخص أن يضع معلومات على المواقع غير الحكومية ومواقع التواصل الإجتماعي من خلال أي موقع وفي أي وقت، ولذلك فإن الأدلة الرقمية المستمدة من هذه المواقع لا يمكن اعتبارها دليلاً كافياً، حيث تظل المشكلة التي تواجه المحاكم الأمريكية في هذه الحالة أن شخصاً ما هو الذي أدخل أو عدل

المعلومات الموجودة على هذا الموقع بخلاف المسئول عن الموقع وبدون علمه، ولذا فإن المحاكم تحتاج لقبول واعتماد الدليل الإلكتروني المستمد من هذه المواقع أن يثبت الخصم مقدم الدليل نسبة الدليل إلى المتهم (Blackstone & Fox, n.d., p. 7).

وهذا ما قرره محكمة ولاية Ohio في أحد الأحكام غير المنشورة لها، حيث قررت أن " الدليل المستمد من مواقع الويب Websites يكون مقبولاَ حينما يثبت مقدم الدليل عنوان الموقع ومكان وجود الدليل وتاريخ وعنوان إنشائه وتاريخ عمل Download للدليل، كما يقدم للمحكمة ما يفيد أن المحتوى المقدم للمحكمة هو المحتوى الموجود فعلياً على الموقع دون تغيير.

وتعد من أهم القضايا التي أثرت في هذا الصدد قضية Grifien والتي سبق وعرضنا لها، كما سبق وأشرنا أيضا إلى أن مسألة التأكد من صحة الأدلة الرقمية يخضع للقواعد المعمول بها في مجال الأدلة التقليدية، ففي القانون الأمريكي يلتزم الخصم بأن يقدم الأدلة الكافية ليؤكد ويدعم صحة ومصداقية أي عنصر من عناصر الإثبات وهذا ما قرره القاعدة رقم ٩٠١ من قواعد الإثبات الفدرالية، والتي تنص على أنه " يجب على المدعى أن يقدم الأدلة الكافية ليؤكد ويدعم صحة ومصداقية عنصر من عناصر الإثبات، ومن أمثلة هذه الأدلة: شهادة أحد الشهود الذي لديه معرفة بالواقعة محل الإثبات، أو شهادة شخص من غير الخبراء عن مدى صحة الكتابة المقدمة من المدعى بناءً على معرفته بهذا الخط محل الإثبات، أو شهادة الخبراء، أو الخصائص المميزة للدليل مثل شكله الخارجي ومحتوياته وغير ذلك، أو رأى شخص في تحديد صوت شخص ما في أي آلة ميكانيكية أو إلكترونية أو أي وسيلة صوت، أو بشأن المحادثات التليفونية إثبات أن مكالمة صدرت من رقم معين في وقت ما، أو أي دليل يصف

العملية أو النظام الذي أنتج الدليل، أو أي طريق آخر للتوثيق يسمح به القانون الاتحادي أو المحكمة العليا (Federal Rules of Evidence, 2014, p. 23).

وفي ضوء الفقرة العاشرة من القاعدة رقم ٩٠١ السابقة فإن هذه الوسائل التي وردت على سبيل المثال حيث قررت هذه الفقرة قبول أي وسيلة للتوثيق وتأكيد الأدلة طالما أنها لا تخالف القانون الاتحادي أو أحكام المحكمة العليا.

وبالإضافة إلى ذلك فإن الأدلة الرقمية تساند بعضها البعض، فقد يتم الحصول على دليل رقمي ولكنه قد يكون غير كاف لإثبات الجريمة محل التحقيق، وبعد ذلك يتم الحصول على دليل آخر يساند الدليل السابق في الإثبات (Krotoski, n.d., pp. 58–59).

• **التأكد من مصداقية وصحة الدليل الرقمي بالاستعانة بشهادة الخبراء التقنيين:**

وهذا ما طبقه القضاء الأمريكي في قضية Salcido (Salcido, 2007, p. 729)، وتتلخص وقائع هذه القضية أنه في فبراير ٢٠٠٥ تم العثور على مجموعة من الصور الإباحية للأطفال على أحد المواقع، وبالفعل قام المحقق بتحديد موقع هذه الصور وكذلك بروتوكول الإنترنت الخاص بصاحب الموقع وهو السيد Salcido.

وبالفعل تم استصدار إذن تفتيش لحاسوب المتهم، وبالفعل ضبط الخبير التقني على حاسوب المتهم مجموعة من الصور لدعارة الأطفال وتم ذلك من خلال قيام الخبير باستخدام خاصية البحث عن ملفات يكون امتدادها baby، وكذلك تم ضبط فيديو هات جنسية للأطفال.

وعلى ذلك اتهمت المحكمة المتهم بحيازة وتوزيع مواد إباحية تشتمل على استغلال جنسي للقاصرين، وتم

عرض الصور والفيديوهات على المحلفين واستوثقوا منها وحكمت المحكمة بالإدانة وقررت أن الصور والفيديوهات التي تم تحصيلها بإجراءات سليمة تم التأكد من صحتها ونسبتها للمتهم في ضوء القاعدة رقم ٩٠١ من قواعد الإثبات الفيدرالية، ومن خلال شهادة الخبير التقني.

وفي ذات الاتجاه تجد قضية Shear، (Shea, 2007, p. 1110) (Krotoski, n.d., p. 59) والتي أتهم فيها السيد Shea بالتلاعب في قاعد البيانات الخاصة بالشركة التي يعمل بها، وأثبتت السجلات الإلكترونية التي تم الحصول عليها من حاسوب المتهم ذلك. غير أن الدفاع شكك في نزاهة هذه السجلات حيث قام المتهم بإحداث تغيير في تاريخ المعاملات التي قام بها من خلال حاسوبه، فقررت المحكمة فحص شبكة الشركة نفسها بمعرفة الخبراء الفنيين، وأكدوا صحة التهم الموجهة إلى المتهم وأن التغيير الذي أحدثه Shea في تاريخ المعاملات التي تمت من حاسوبه كان تغييرا ماديا فحسب كما يجوز للقاضي أصلاً قبول الأدلة الرقمية المقدمة إليه من الخبير باعتباره شخصا عاديا طالما أنه اعتمد في حصوله على الدليل على برامج حاسوبية متاحة للمستخدمين العاديين (Krotoski, n.d., p. 61)، وهذا ما طبقه القضاء الأمريكي في قضية Ganier. (Krotoski, n.d., p. 61) حيث رفضت المحكمة دفع المتهم باستبعاد تقرير أو شهادة الخبير لأنه لم تلتزم المحكمة بإخباره بتقرير رسمي يبين شهادة الخبير وأسبابها ومن ثم تكون قد خالفت المادة رقم ١٦ A/1/G من قواعد الإثبات الفيدرالية في الإجراءات الجنائية، وأخذت برأي وشهادة السيد Drueck بصفته شاهدا عاديا وليس خبيراً لأنه استخدم برامج البحث العادية المتاحة تجارياً لكل المستخدمين.

التأكد من مصداقية وصحة الدليل الرقمي من خلال التوقيعات الإلكترونية المرفقة بالدليل:

وهذا ما طبقه القضاء الأمريكي في قضية Safavian (Safavian, 2006, p. 36) (Newman & Ellis, 2011)، وتتلخص وقائع القضية في أن المتهم Safavian يعمل موظفا حكوميا وضبطت لديه مجموعة من رسائل البريد الإلكتروني E-mails والتي تثبت صلتها بإحدى جماعات الضغط ضد الحكومة وتم تقديم هذه الرسائل للمحكمة واقتنعت المحكمة بصحة هذه الرسائل من خلال مضمونها والتوقيعات المرفقة بها وكذلك أنه تم ضبطها في حالة توضح مرسلها ومستلمها.

التأكد من مصداقية الدليل الرقمي بالاستعانة بشهادة الشهود:

وهذا ما طبقه لقضاء الأمريكي في قضية Barlow، حيث أدانت هيئة المحلفين المتهم بأنه انتهك القانون وحاول إقناع وإغراء فتاة في الانخراط معه في علاقة جنسية، وكذلك أرسل صوراً مخلة بالآداب لقاصر (Barlow, 2009, p. 220) (Frieden & Murray, 2011, p. 10).

وتتلخص وقائع القضية أنه في أغسطس عام ٢٠٠٦ قام بارلو البالغ من العمر ٣٩ عاماً بإجراء محادثات عبر البريد الإلكتروني مع فتاة تدعى Rebecca. وكان عمرها حوالي ١٤ عاماً واستمرت هذه المحادثات بشكل متقطع، وبدأ المتهم في إرسال صور جنسية لها محاولاً إقناعها بإقامة علاقة جنسية معها وطلب منها إرسال صورة جنسية لها. وافقت المجني عليها بالفعل على الاجتماع مع المتهم، وبالفعل تم تحديد الموعد في الحقائق البعيدة، ووصل المتهم قبل الميعاد فوجد شخصاً بالغاً فقرر الانسحاب حتى لا يتم ضبطه. إلا أن السلطات ضبطت جهاز الحاسوب الخاص بالمتهم ووجدت به الدردشة والرسائل والصور التي تربط بينه وبين Rebecca.

دافع المتهم عن نفسه بأن السلطات لم تستطع إثبات أنه حاول إقناع الضحية بإقامة علاقة جنسية معه

وهو يعلم أنها قاصرة، كما دفع بأنه يجب على السلطات أن تثبت أنه استخدم إحدى الوسائل التي تستخدم في الاتصال والتجارة بين الولايات.

رفضت المحكمة دفع المتهم على أساس أن استخدام البريد الإلكتروني يعد إحدى وسائل التواصل والتجارة بين الولايات، كما أن محتوى الرسائل التي جرت بين المتهم والمجني عليها تؤكد رغبة المتهم في إقامة علاقة جنسية معها، كما أنه أرسل إليها صوراً جنسية بالمخالفة للقانون.

وعلاوة على ذلك تأكدت المحكمة من صحة هذا الدليل من خلال شاهد إنجليزي كان يجري محادثات عبر البريد الإلكتروني مع Rebecca واستطاع أن يطلع على مضمون رسائل Barlow من خلال البريد الخاص بصديقه. وعلى ذلك فإن المحكمة قبلت البريد الإلكتروني بعد أن استوثقت منه من خلال شهادة صديق المجني عليها، كما أن ضبط الرسائل كان عن طريق عمل نسخة طبق الأصل منها وليس من خلال خاصية القص واللصق.

وفي ذات الاتجاه نجد قضية Siddiqui (Siddiqui, 2000, pp. 1321-1323)، وتتلخص وقائع القضية في أن المتهم مواطن هندي يعمل في جامعة Alabama تقدم من خلال ال E-mail للحصول على منحة علمية من الولايات المتحدة الأمريكية مدعماً بطلبه بتوصيات أو ترشيحاً من علماء في اليابان وسويسرا، واكتشفت السلطات في الولايات المتحدة أنها مزورة.

ولذا تم توجيه الاتهام إليه بالاحتيال على إحدى المؤسسات الفيدرالية وأدانت المحكمة استناداً إلى ال Email المزيف الذي قدمه المتهم، وقد دعمت المحكمة قبولها لهذا الدليل الرقمي طبقاً للقاعدة الفيدرالية رقم ٩٠١ من قواعد الإثبات الفيدرالية بدليل آخر، وهذا الدليل هو شهادة العالم Yamada من اليابان

والعالم Gunten من سويسرا بعدم الموافقة على إصدار تزكيات للباحث Siddiqui .

دفع المتهم طاعنا في قبول رسائل الـ E-mail كدليل رقمي ضده دون أن يكون هناك ما يؤكد صحة التهم الموجهة إليه، رفضت المحكمة الدفع المقدم منه استنادًا إلى أنه تم التأكد من أن البريد الإلكتروني الذي أرسله المتهم إلى " المؤسسة الوطنية للعلوم NSF للحصول على منحة بحثية تؤهل للحصول على جائزة قيمتها 500000 دولار أمريكي قد صدر من المتهم Siddiqui ومن خلال جامعة Alabama التي يعمل بها المتهم بالإضافة إلى شهادة Gunten-Yamada بعدم صحة التزكيات التي قدمها المتهم بأسمائهم.

التأكد من مصداقية وصحة الدليل الرقمي من خلال شهادة أو أقوال المجني عليه:

وهذا ما تم تطبيقه في قضية Williams (Williams, 2008, p. 254) ، وتتلخص وقائع القضية في أن المجني عليها Jennie التقت بالمتهم لأول مرة في صيف عام 2005 في كنيسة Baptist وكان يعمل بوزارة رعاية الطفولة ministry Children's وكان عمره في هذا الوقت 27 عامًا وكان عمر المجني عليها 13 عامًا، وبدأ التواصل بينهما عبر وسائل البريد الإلكتروني والهاتف النقال.

2. التأكد من صحة ومصداقية الأدلة الرقمية المستمدة من المواقع الإلكترونية الحكومية والرسمية

من الملاحظ أن المحاكم في الولايات المتحدة الأمريكية لديها استعداد أكبر القبول الأدلة الرقمية المستمدة من المواقع الحكومية والرسمية، ومرد ذلك إلى أن الفقرة الخامسة من القاعدة رقم ٩٠٢ من قواعد الإثبات الفيدرالية تقرر أن الأدلة المستمدة من السجلات والوثائق الحكومية مقبولة بذاتها وتتمتع بحجية كاملة أمام القضاء دون الحاجة لأدلة أخرى تصدق عليها أو تؤكدتها فهي أدلة مؤكدة بنفسها self

authentication، طالما أنها استوفت الشروط الواردة في القاعدة الفيدرالية رقم 803/8.

(Joseph, 2012, p. 19) (Frieden & Murray, 2011) (Federal Rules of Evidence, 2014, p. 24) (Scurmont LLC, 2011)

وفي ظل هذه القاعدة فإن الأدلة الرقمية المستمدة من المواقع الإلكترونية الحكومية تعد مقبولة بذاتها، وهذا ما أكد عليه القضاء الأمريكي في العديد من أحكامه.

ففي قضية Scurmont LLC v. Firehouse Restaurant Grp قررت المحكمة أن "السجلات المأخوذة من مواقع حكومية تعتبر مقبولة بشكل عام، حيث أنها مؤكدة بذاتها (Blackstone & Fox, 104–105) (Shea, 2005, pp. 5) (n.d., وكذلك ما قرره المحكمة في قضية Weingartner Lumber & Supply Co. v. Kadant Composites، LLC حيث قررت المحكمة أن المستخرج المطبوع من السجلات الرسمية من موقع هيئة البورصة والأوراق المالية يعتبر مؤكد بذاته (Weingartner Lumber, 2010)، وفي قضية أخرى Williams. Long قررت المحكمة أن " المنشورات المأخوذة من مواقع الويب الحكومية لها حجية بطبيعتها ومؤكدة بذلك (Williams, 2008, pp. 686–688).

ويندرج ضمن هذه الطائفة من الأدلة الرقمية المستمدة من المواقع الرسمية للصحف والمقالات المنشورة عليها، وهذا ما قرره الفقرة السادسة من القاعدة الفيدرالية 902/6 من قواعد الإثبات الفيدرالية وهذا ما قرره القضاء الأمريكي في أحد القضايا بأن "الموقع الإلكتروني لوزارة الدولة يعتبر من الأدلة التي تتمتع بحجية بذاتها باعتبارها من السجلات الحكومية الرسمية، كما أن نسخ المواد التي تعتبر من قبيل المقالات

الصحفية تعتبر كذلك. (Tippie, 2008)

ونشير إلى أن القاعدة رقم ٩٠٢/٦ من قواعد الإثبات الفيدرالية والتي قررت تمتع مقالات الصحف المنشورة على المواقع الرسمية للصحف.

المبحث الثاني: العلاقة بين الدليل الرقمي ونظام الإثبات في القانون الجنائي

يواجه الفقه والقضاء الجنائيين تحديات كبيرة في التعامل مع الأدلة الرقمية نظراً لإمكانية تعرضها للتزييف والتحريف، مما يثير الشكوك حول مشروعيتها وصحتها. يهدف نظام الإثبات الجنائي إلى حماية حقوق الأفراد وضمان عدم تعسف السلطة في جمع الأدلة، مما يتطلب وضع معايير دقيقة لقبول الأدلة الرقمية. تختلف طريقة الاعتراف بالدليل الرقمي في الإثبات من دولة لأخرى، حيث يتبع بعضها نظام الأدلة القانونية المقيدة، بينما يتبع البعض الآخر نظام حرية الإثبات.

في الدول التي تتبع نظام الأدلة القانونية، يحدد المشرع الأدلة المقبولة وشروط قبولها، مما يحد من دور القاضي في تقدير الدليل. في المقابل، يعتمد نظام حرية الإثبات على قناعة القاضي الذاتية، حيث يمكنه قبول أي دليل طالما توافرت الشروط القانونية المطلوبة. يعتبر الدليل الرقمي في هذا النظام جزءاً من الأدلة المقبولة، شريطة أن يكون قد تم الحصول عليه بطرق مشروعة ووفق الأصول القانونية.

تكمن أهمية الدليل الرقمي في قدرته على تقديم معلومات دقيقة وموثوقة حول الجرائم المعلوماتية، مثل تاريخ استخدام الأجهزة وتحديد المواقع. يعتمد القاضي في تقدير حجية الدليل الرقمي على مدى يقينته وعدم قابليته للشك، مع التركيز على التحقق من سلامة الدليل وصحته من خلال الخبراء التقنيين.

إذاً يعد الدليل الرقمي المتحصل عن التفتيش المعلوماتي أداة فعالة في النظام القضائي الحديث، بشرط أن يتم جمعه وتحليله وفقاً للمعايير القانونية والتقنية الدقيقة. يتطلب ذلك تضافر الجهود بين القانونيين والتقنيين لضمان تحقيق العدالة وحماية حقوق الأفراد في البيئة الرقمية المتزايدة التعقيد. وهذا ما سنناقشه في هذا المبحث.

المطلب الأول: الدليل الرقمي واتصاله بنظام الإثبات الجنائي

ييدي الفقه والقضاء الجنائيين عادة قلقاً كبيراً حيال الإثبات واستخدام الأدلة الرقمية خشية عدم تعبيرها من الحقيقة بالنظر لكم التزييف والتحريف الذي يمكن أن يقع على هذا النوع من الأدلة الأمر الذي يطعن في مشروعية الدليل كشرط أساسي لقبوليته في الإثبات وفق الأصول العامة (مهدي، 2020، ص 1671 وما بعدها).

ولا تنقلت الأدلة الرقمية من غطاء المشروعية كباقي الأدلة، بغية تقرير ضمانات أساسية للأفراد لحماية حرياتهم وحقوقهم الشخصية ضد تعسف السلطة (هاللي، 1997، ص 104). وتتسع وتضيق سلطة القاضي في قبول الدليل في الإثبات بحسب النظام الذي ينتمي إليه القاضي، هل يتبع نظام الأدلة القانونية، أم نظام حرية الإثبات (Merle & Vitu, 1979, no. 925).

وعليه تختلف طريقة الاعتراف بالدليل الرقمي في الإثبات من دولة لأخرى بحسب طبيعة نظام الإثبات السائد فيها (رياض، 1997، ص 85) (حسين، 2011، ص 81)، ففي نظام الإثبات المقيد يحدد المشرع الأدلة المقبولة ويحدد شروط قبولها وقوتها الإقناعية، فليس للقاضي من دور في تقدير الدليل سوى مجرد التحقق من الشروط التي تطلبها المشرع (هاللي، 1997، ص 91)، وهو الأمر الذي يفقد

القاضي عمله الرئيس وهو الحكم بناءً على الاقتناع وفقاً لضميره، وهو ما تسبب في تراجع العمل به حتى في دولته المؤسسة له - أي بريطانيا - وأصبح للقاضي أي يستخلص الحقيقة من أي دليل ولو لم يكن منصوباً عليه قانوناً وفق قاعدة الإدانة دون أدنى شك، وهو ما اتبعه كذلك القضاء الأمريكي وفق قاعدة الدليل الأفضل (Stephen et al., 1992, p. 33) التي تعطي للقاضي سلطة تقديرية في قبول نسخ أو صور الدليل الأصلي في حالة عدم توافر هذا الأخير (أي الدليل الأصلي) أو فقده.

وهكذا ساد وتوسع - لاسيما في جل التشريعات الأوروبية والعربية - نظام الإثبات الحر، القائم على ألا يحدد المشرع طرقاً معينة للإثبات ولا حجيتها أمام القضاء، إنما يترك ذلك للقاضي الجنائي، صاحب الدور الإيجابي في البحث عن الأدلة المناسبة وتقدير قيمتها الثبوتية حسب قناعته الذاتية (عفيفي، 2003، ص 373-379)، ويقتصر دور المشرع على بيان الشروط القانونية المتطلبة في الدليل، منعا للشطط في قبول الأدلة (الطحطاوي، 2015، ص 93)، مع الأخذ أحياناً وفي نطاق محدود بنظام الأدلة القانونية، ليصير النظام نظاماً مختلطاً في الإثبات الجنائي، وهو وضع القانون المصري والياباني والشيلي (براهيمي، 2018، ص 143 وما بعدها).

وهكذا لم يعد يقيد قبول الأدلة الرقمية في الإثبات الجنائي سوى أن تكون حصلت بطرق مشروعة وفق الأصول القانونية (Demarchi, 2007, p. 2012)، مع خضوع الدليل لمبدأ الاقتناع الذاتي للقاضي الجنائي.

وعليه، لا يجوز للقاضي قبول دليل رقمي دون مراعاة الشروط الشكلية والموضوعية للإنزج بالتفتيش المعلوماتي مثلاً، أو كان قد تحصل بإكراه المتهم المعلوماتي على فك شفرة أو الإفصاح عن كلمة السر

اللازمة للدخول إلى الملفات المخزنة داخل النظم المعلوماتية، أو القيام بإجراء التصنت أو المراقبة الإلكترونية عن بعد دون مسوغ قانوني (الطوالب، 2009، ص 4).

المطلب الثاني: سلطة القاضي في تقدير الأدلة الرقمية وحدود قبولها القضائي

يثار التساؤل حول القوة التدليلية للدليل الرقمي في الدعاوى الجنائية، أي ما قوته في كشف الحقيقة، ومدى صدقيته على نسبة الفعل للمتهم (أبو حطب، 2014، ص 303).

مسألة موضوعية محضة تدخل في صميم سلطة القاضي التقديرية ومسألة تقييم الدليل هي بحثا عن الحقيقة والسائد بالنسبة للأدلة التقليدية من اعتراف أو شهادة شهود أو قرائن... الخ أن سلطة القاضي الجنائي في تقدير الدليل يحكمها مبدأ حرية القاضي في تكوين عقيدته، فهل ينطبق ذلك على الدليل الرقمي؟ (الصغير، 2001، ص 13).

من المؤكد والمشاهد هو ضعف القاضي الجنائي من حيث الكفاءة الفنية والمعرفة في المجال المعلوماتي، لاسيما وأنه مجال تتطور فيه التقنية بشكل متسارع، وأمام ذلك يتعذر على القاضي الجنائي إدراك الحقائق المتعلقة بأصالة الدليل الرقمي، فضلا عن تمتع هذا الدليل في قوته التدليلية بقيمة في الإثبات قد تصل إلى حد اليقين شأنه في ذلك شأن الأدلة العلمية عموما، إلى جانب الطبيعة الفنية الخاصة بالدليل الرقمي والتي تمكن من العبث بمضمونه بسهولة على نحو يقبل تغيير حقيقته، دون أن يدرك ذلك سوى ذوي الخبرة الفنية. فالدليل الرقمي يخضع لذات القواعد التي تطبق على الأدلة العلمية بشأن الفحص والدراسة والتوصل إلى مدى مشروعيته، وذلك بالشكل الذي لا يتعارض مع القواعد الأساسية في الإثبات العلمي (الشاهد وعبد الحميد، 2022، ص 24).

وهنا يطرح التساؤل، ما سلطة القاضي الجنائي تجاه الدليل الرقمي؟، وهل له من دور في تقدير صدقيته وقياس قوته التدليلية؟، وهل له حق رفضه بحكم عدم قناعته به ؟ (هاللي، 1997، ص 135 وما بعدها).

إن الإجابة على هذا التساؤل يوجب على القاضي في البدء التيقن من توافر الشروط التي تمنح باجتماعها الدليل الرقمي حجية في الإثبات الجنائي، وأهمها على الإطلاق شرط اليقينية.

إذ يلزم أن يتحقق القاضي المطروح أمامه الدليل الرقمي من أنه غير قابل للشك وليس دليلاً مرجوحاً عندما يتجه إلى هدم مبدأ أصل البراءة، فهذا الأخير لا يهدمه إلا إدانة جازمة مبنية على أدلة لا يتسرب إليها الظن والاحتمال.

والمبدأ إذا هو افتراض أصالة الدليل الرقمي ومن ثم القناعة اليقينية به، تلك القناعة المدركة بالحواس وفق التصورات الإنسانية والخبرة التي تتشكل في وجدان وعقل القاضي عبر سنوات عمله بالمحاكم المختلفة، وهو الأمر المعتمد في القضاء الأمريكي وفقاً لقانون الحاسب الآلي لولاية أيوا الصادر في عام 1984 وقانون الإثبات لولاية كاليفورنيا لعام في 1983، حيث تعتبر النسخ المستخرجة من البيانات التي يحتويها الحاسب من أفضل الأدلة المتاحة للإثبات وأكثرها يقينية (أبو حطب، 2014، ص 305). وعليه أكدت المحكمة العليا الأمريكية في قضية United States v. Russo في عام 1974 حينما قضت أنه مع افتراض استخدام حاسب يؤدي وظائفه بشكل سليم، ومع توافر الثقة فيه وإمكانية التعويل عليه، فإن مخرجاته يجب أن تكون مقبولة كدليل على المعاملات التي أدخلت فيه (رستم، 1994، ص 182).

كذلك نص قانون الإثبات الأمريكي في المادة 1001/3 على أنه إذا كانت البيانات مخزنة في حاسب أو

آلة مشابهة فان أية مخرجات طابعة منها أو مخرجات مقروءة برؤية العين تبرز انعكاسا دقيقا للبيانات تعد بيانات أصلية. وتضيف المادة 1500/5 من قانون الإثبات لولاية كاليفورنيا لعام 1983 بأن المعلومات المسجلة بواسطة الحاسب أو برامج الحاسب، أو نسخ أيهما، يجب ألا توصف أو تعامل على أنها غير مقبولة بمقتضى قاعدة فضل دليل (حسن، 1999، ص 1).

وعلى ذات المنوال سار المشرع ين الإنجليزي والياباني بقبولهما ضمن أدلة الإثبات مخرجات الحاسب الآلي التي تم تحويلها إلى صور مرئية، سواء أكانت هي الأصل أم كانت نسخا مستخرجة عن هذا الأصل (Amory & Pouliet, 1985, p. 339). أما المشرع الألماني فقد جعل من خلال المادة (224) فقرة ثانية من قانون الإجراءات الجنائية مخرجات الحاسب الآلي بأنواعها المختلفة من بيانات أو مطبوعات أو نسخ من قبيل المصادر التي يجب على المحكمة تقبلها في الإثبات وهو الشيء نفسه الذي تبناه المشرع اليوناني في المادة 364 من قانون الإجراءات الجنائية.

ولا يعود هذا القبول للدليل الرقمي والإقرار بحجيته إلا للتسليم بمنطق افتراض الأصالة في الدليل الرقمي، والناشئة عن الطابع العلمي لهذا النوع من الأدلة، والذي يبقيه في مكانه الذي تم استخلاصه منه رغم حذفه من النظام المعلوماتي بالحاسب الآلي أو شبكة المعلومات.

وللقاضي المزود ببعض المعارف التقنية أن يلجأ إلى استخدام عدة وسائل للتحقق من سلامة الدليل الرقمي وعدم تغييره أو تحريف، ومن ثم النيل من أصالته وقيميته، منها (Ammar, 1993, p. 499):

- تقنية التحليل التناظري الرقمي وهي تقنية يتم من خلالها مقارنة الدليل الرقمي المقدم

للقضاء بالأصل المدرج بالآلة الرقمية، ومن ثم الحكم على النسخ المستخرجة.

- استخدام عمليات حسابية خاصة تسمى بالخوارزميات ويتم اللجوء إلى هذه العملية عادة

في حالة عدم الحصول على النسخة الأصلية للدليل الرقمي أو في حالة ما إذا كان هناك

شك في أن العبث قد من النسخة الأصلية.

- - استخدام الدليل المحايد: وهو نوع من الأدلة الرقمية المخزنة في البيئة الافتراضية ولا

علاقة له بموضوع الجريمة، ولكنه يساهم في التحقق من مدى سلامة الدليل وعدم

تحريفه.

- - إخضاع الأداة المستخدمة في الحصول على الدليل الرقمي لعدة تجارب بغية التأكد

من أنها عرضت كل المعطيات المتعلقة بالدليل الرقمي وأنها لم تضيف إليه نتائج جديدة.

على أنه من المهم التأكيد على أن يقينية الدليل الرقمي وخضوعه لما يخضع له الدليل العلمي لا تعني

عدم قابلية سلامته عند التحصل عليه للخطأ، ومثال ذلك الخطأ في استخدام الأداة المناسبة لاستخلاص

الدليل، كالخلل في الشفرة المستخدمة، أو استعمال معلومات ومواصفات خاطئة. وإما بسبب الخطأ في

استخدام أداة تقل نسبة صوابها 100%، مثل ما يحدث غالباً في وسائل اختزال المعطيات أو معالجتها

بطريقة تختلف عن الطريقة الأصلية التي تم تقييمها بها.

ولهذا تنص المادة 69 من قانون الشرطة والإثبات الجنائي البريطاني على أنه لا يكون البيان المتضمن

في مستند صادر عن طريق الحاسب مقبولا كدليل على أية واقعة واردة فيه إلا إذا تبين:

1- عدم وجود أسس معقولة الاعتقاد بأن البيان يفتقد الدقة بسبب الاستخدام غير المناسب أو الخاطئ

للحاسب؛

2- أن الحاسب كان يعمل في جميع الأحوال بصورة سليمة، وإذا لم يكن كذلك، فأى جزء لم يكن يعمل فيه بصورة سليمة أو كان معطلا عن العمل، لم يكن ليؤثر في إخراج المستند أو دقة محتوياته (Casile, 2004, p. 76) (Ammar, 1993, p. 500).

أما عن القانون المصري بشأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات رقم 175 لسنة 2018 فقد مال إلى هذا التوجه حين نص في المادة الحادية عشرة من القانون المعنونة "في الأدلة الرقمية هذه الحجية حين أكدت على أنه يكون للأدلة المستمدة أو المستخرجة من الأجهزة أو المعدات أو الوسائط الدعامات الإلكترونية، أو النظام المعلوماتي أو من برامج الحاسب أو من أي وسيلة لتقنية المعلومات نفس قيمة وحجية الأدلة الجنائية المادية في الإثبات الجنائي متى توافرت بها الشروط الفنية الواردة باللائحة التنفيذية.

ولكن لم يجب على المشرع المصري على تساؤلنا حول سلطة القاضي الجنائي تجاه الأدلة الرقمية، هل تخضع لما تخضع له الأدلة الجنائية المادية من حيث مبدأ حرية القاضي الجنائي في تكوين عقيدته؟ إن الإجابة على هذا التساؤل نراها ترتبط بالطابع العلمي للدليل الرقمي ؛ فهذا الطابع يجب أن يلعب دورا حاسما في الحد من حرية القاضي الجنائي في تكوين عقيدته، فقد أصبح هذا النوع من الأدلة جزءاً من نتاج العلم الموثوق في نظرياته ونتائجه، وهو ما يحتم على القاضي الجنائي قبوله والإقرار بحجته في الإثبات رغم عدم إلمامه بمعارف تقنية المعلومات، دون إعمال للمفاهيم التقليدية لنظامي حرية الإثبات والإثبات المختلط، وهو ما استقر في التطبيق القضائي في أغلب الدولة العملاقة في مجال تقنية المعلومات كأمريكا وبريطانيا وكندا (هاللي، 1997، ص 93)، وليصبح المعتمد بشأن الدليل الرقمي هو مبدأ الإثبات القانوني المقيد، كحالة جديدة من الحالات المقررة في التشريع المصري، بمقتضاها لا يجب

أن يناعز القاضي في قيمة ما يتمتع به الدليل الرقمي من قوة تدليلية تأكدت بقوة العلم طالعة توافرت في الدليل الشروط التي يتطلبها القانون لتحصيله وكان مشروعا (بوكر، 2012، ص 507).

الخاتمة

أدى التطور التكنولوجي المتسارع إلى بروز الدليل الرقمي كأحد الركائز الجوهرية في مجال الإثبات الجنائي، لا سيما في الجرائم التي تُرتكب عبر الفضاء السيبراني أو من خلال الأدوات التقنية الحديثة. وقد كشفت هذه الدراسة عن أن التعامل مع هذا النوع من الأدلة لا يقتصر على البعد الفني أو التقني فحسب، بل يتطلب كذلك معالجة قانونية دقيقة توازن بين حماية الحقوق والحريات وضمان فعالية العدالة الجنائية.

لقد تبين أن مشروعية الدليل الرقمي تُعدّ أساساً لقبوله، إذ لا يمكن الاعتماد عليه في بناء الحكم القضائي ما لم يكن قد تم تحصيله وفقاً للإجراءات القانونية المشروعة، سواء من حيث الترخيص بالتفتيش المعلوماتي أو من حيث احترام المبادئ الدستورية كحرمة الحياة الخاصة. كما أن حجية هذا الدليل ترتبط ارتباطاً وثيقاً بمدى التأكد من سلامته التقنية ومصادقيته وعدم تعرضه للتزوير أو التحريف، وهو ما يستدعي تفعيل دور الخبراء الرقميين وتدريب القضاة والضباط على قراءة وتحليل هذه الأدلة.

كذلك كشفت الدراسة عن تباين مواقف النظم القانونية في التعامل مع الأدلة الرقمية، بين من يُخضعها للقواعد التقليدية في الإثبات، ومن يرى ضرورة تطوير قواعد خاصة بها نظراً لخصوصيتها وتعقيداتها. ويبدو أن الخيار الأنسب هو اعتماد نهج وسط يجمع بين المبادئ القانونية الراسخة والمعايير التقنية

الحديث.

بناءً عليه، توصي الدراسة بضرورة:

1. تحديث التشريعات الوطنية لمواكبة تحديات الإثبات الرقمي.
 2. اعتماد معايير فنية وقضائية موحدة لضمان سلامة الدليل الرقمي ومصادقته.
 3. تعزيز التعاون بين الجهات القضائية والتقنية لضمان تكامل الجهود في إثبات الجرائم المعلوماتية.
 4. تدريب القضاة وأعضاء النيابة العامة على فهم خصائص الأدلة الرقمية وتقييمها علمياً وقانونياً.
- إن المستقبل العدلي لا يمكن أن يتجاهل الواقع الرقمي، وبالتالي فإن العدالة الجنائية مطالبة بالانفتاح على التكنولوجيا الحديثة دون التفريط في الضمانات الأساسية التي يقوم عليها نظام العدالة.

المصادر والمراجع

أولاً: الكتب

- أبو حطب، ي. م. الكومي. (2014). الحماية الجنائية و الأمنية للتوقيع الإلكتروني: دراسة مقارنة . الإسكندرية: منشأة المعارف.
- بلال، أ. ع. (1993-1994). قاعدة استبعاد الأدلة المتحصلة بطرق غير مشروعة في الإجراءات الجنائية المقارنة. القاهرة: دار النهضة العربية.
- بوكر، ر. (2012). جرائم الاعتداء على أنظمة المعالجة الآلية في التشريع الجزائري المقارن. بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية.
- حسن، س. ع. (1999). إثبات جرائم الكمبيوتر والجرائم المرتكبة عبر الإنترنت: الجرائم الواقعة في جمال تكنولوجيا المعلومات (ط.1). دار النهضة العربية.
- حسين، س. ج. ف. (2011). الأدلة المتحصلة من الحاسب وحجبتها في الإثبات. القاهرة: دار الكتب القانونية.
- حسين، س. ج. ف. (2011). التفتيش في الجرائم المعلوماتية. القاهرة: دار الكتب القانونية.
- رستم، ه. م. ف. (1994). الجوانب الإجرائية للجرائم المعلوماتية. القاهرة: مكتبة الآلات الحديثة.
- رياض، ر. ع. (1997). مشروعية الدليل الجنائي في مرحلة المحاكمة وما قبلها: دراسة تحليلية تأصيلية مقارنة. القاهرة: دار النهضة العربية.
- رياض، ر. ع. (2004). سلطة القاضي الجنائي في تقدير الأدلة. القاهرة: دار النهضة العربية.
- الشاهد، أ. ج. م.، & عبد الحميد، م. ج. (2022). حجية الدليل الإلكتروني في الإثبات الجنائي . القاهرة: دار النهضة العربية.
- الصغير، ج. ع. (2001). أدلة الإثبات الجنائي والتكنولوجيا الحديثة. القاهرة: دار النهضة العربية.
- الطحطاوي، أ. ي. (2015). الأدلة الإلكترونية ودورها في الإثبات الجنائي: دراسة مقارنة. القاهرة: دار النهضة العربية.
- عفيفي، ع. ك. (2003). جرائم الكمبيوتر وحقوق المؤلف والمصنفات الفنية ودور الشرطة والقانون . بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية.

فرج، أ. ي. (2008). *الجرائم المعلوماتية على شبكة الإنترنت (ط.1)*. دار المطبوعات الجامعية.
قنديل، أ. ع. (2018). *الوسائل الإلكترونية ودورها في الإثبات الجنائي: دراسة مقارنة*. الإسكندرية: دار
الجامعة الجديدة.

مهدي، ع. ر. (2020). *شرح القواعد العامة لقانون العقوبات*. القاهرة: دار النهضة العربية.
هلاي، ع. أ. (1997). *حجية المخرجات الكمبيوترية في المواد الجنائية: دراسة مقارنة*. القاهرة: دار
النهضة العربية.

ثانياً: رسائل جامعية

براهيمي، ج. (2018). *التحقيق الجنائي في الجرائم الإلكترونية (رسالة دكتوراه، جامعة مولود معمري،
تيزي وزو)*.

خليل، أ. ض. (1982). *مشروعية الدليل في المواد الجنائية (رسالة دكتوراه، جامعة عين شمس)*.
ثالثاً: مقالات في دوريات ومجلات علمية

المنشاوي، م. أ. (2012). *سلطة القاضي الجنائي في تقديم الدليل الإلكتروني*. مجلة الحقوق، الكويت،
عدد 2، ص 552 وما بعدها.

رابعاً: أبحاث مؤتمرات وأوراق علمية

إسماعيل، ع. ش. (2000). *أمن المعلومات في الإنترنت* [بحث مقدم إلى مؤتمر القانون والكمبيوتر
والإنترنت]. كلية الشريعة والقانون، الإمارات.

الطوالبة، ع. ح. (2009). *مشروعية الدليل الإلكتروني المستمد من التفتيش الجنائي*. منشور على
الرابط: www.policemc.gov.bh/reports/2009/...

عبد المطلب، م. ع.، جاسم، ز. م.، & عبد العزيز، ع. (2003). *نموذج مقترح لقواعد اعتماد الدليل
الرقمي للإثبات في الجرائم غير الكمبيوترية*. مؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية بين الشريعة
والقانون، المجلد الخامس، دبي، 10-12 مايو، ص 2246-2247.

المصادر الأجنبية والإنترنت:

Ammar, D. (1993). *Preuve et vraisemblance: Contribution à l'étude de la preuve
technologique*. Revue Trimestrielle de Droit Civil (RTD Civ.), juillet-septembre, 499-

500.

Amory, B., & Pouliet, Y. (1985). *Le droit de la preuve face à l'informatique et la télématique*.
Revue Internationale de Droit Comparé (RIDC), (Avril), 339.

Antoine Levar Griffin v. State of Maryland, No. 74 (Md. 2010). Retrieved from
<http://www.courts.state.md.us/opinions/coa/2011/74a10.pdf>

Barel, M. (2005). *Fraude informatique et preuve*. Actes du Symposium sur la Sécurité des
Technologies de l'Information et des Communications (SSTIC). Retrieved from
[http://sondage.sstic.org/SSTIC05/Delits_informatiques_et_preuve/SSTIC05-article-](http://sondage.sstic.org/SSTIC05/Delits_informatiques_et_preuve/SSTIC05-article-Barel)
Barel

Blackstone, R., & Fox, S. E. (n.d.). *Hearsay Rule* (op. cit., p. 5).

Blackstone, R., Fox, S. E., et al. (2008). *ESI meets the hearsay rule*. In Workplace Data Law
(BNA), Employment Rights and Responsibilities, Mid-Winter Meeting.

Blackstone, R., Fox, S. E., et al. (2008). *ESI meets the hearsay rule*. Draft of Chapter 14,
Workplace Data Law, American Bar Association, Employment Rights and
Responsibilities.

Carpenter v. State, 196 Md. App. 212, 9 A.3d 99 (2010).

Casile, J.-F. (2004). *Plaidoyer en faveur d'aménagement de la preuve de l'infraction
informatique*. Revue de Science Criminelle (RSC), 76.

Chaney v. Family Dollar Store of Maryland, No. 24-C-06-11462, 2007 WL 5997994 (Md.
Cir. Ct. Dec. 26, 2007).

Cole, D. (1993). *The emerging structures of criminal information law: Tracing the contour of
a new paradigm*. Report presented to Association internationale de droit pénale, Revue
internationale de droit pénale, 1993, 114.

Demarchi, J.-R. (2007). *La loyauté de la preuve en procédure pénale, outil transnational de
protection du justiciable*. Recueil Dalloz, p. 2012.

Erman, S. (1993). *Les crimes informatiques et autres crimes dans le domaine de la
technologie informatique en Turquie*. Revue internationale de droit pénale, 624.

Federal Rules of Evidence. (2014). *Federal Rules of Evidence (as amended to December 1,
2014)*. U.S. Government Printing Office. Retrieved from

<https://www.uscourts.gov/file/rules-evidence>

- Federal Rules of Evidence. (2014). *Rules of evidence as amended to December 1, 2014*. U.S. Government Printing Office. Retrieved from <https://www.uscourts.gov/file/rules-evidence>
- Frieden, J. D., & Murray, L. M. (2011). *The admissibility of electronic evidence under the Federal Rules of Evidence*. Richmond Journal of Law and Technology, 17(2), 8. Retrieved from <https://jolt.richmond.edu/v17i2/article5.pdf>
- Frieden, J. D., & Murray, L. M. (2011). *The admissibility of electronic evidence under the Federal Rules of Evidence*. Richmond Journal of Law and Technology, 17(2), 10. Retrieved from <https://jolt.richmond.edu/v17i2/article5.pdf>
- Hogan, B. W. (2010). *Griffin v. State: Setting the bar too high for authenticating social media evidence*. (Multiple citations: pp. 62, 73, 75, 76, 78, 81).
- Jarrett, H. M., & Judish, N. (n.d.). *Searching and seizing computers and obtaining electronic evidence in criminal investigations*.
- Joseph, G. P. (2012, February). *Internet and email evidence (Part 1): The facts may be new, but the rules are familiar*. The Practical Lawyer, 19. Retrieved from http://files.alicle.org/thumbs/datastorage/lacidoirep/articles/TPL1112_Joseph_thumb.pdf
- Kemp, L. (2007). *An authoritative opinion sets the bar for admissibility of electronic evidence*. North Carolina Journal of Law & Technology. Retrieved from http://www.ncjolt.org/sites/default/files/lindsay_kemp.pdf
- Krotoski, M. L. (n.d.). *Effectively using electronic evidence before and at trial* (pp. 67–68).
- Krotoski, M. L. (n.d.). *Effectively using electronic evidence before and at trial*. (Multiple citations: pp. 58–61, 66).
- Lorraine v. Markel American Insurance Co., 241 F.R.D. 534, 537-38 (D. Md. 2007).
- Merle, R., & Vitu, A. (1979). *Traité de droit criminel, Tome II: Procédure pénale* (No. 925).
- Migayron, S. (n.d.). *Critères d'appréciation technique, vraies et fausses preuves numériques*. Expert de justice près la Cour d'appel de Paris.
- Migayron, S. (n.d.). *Critères d'appréciation technique, vraies et fausses preuves numériques*.

Expert de justice près la Cour d'appel de Paris.

Newman, Z. G., & Ellis, A. (2011, January 25). *The reliability, admissibility, and power of electronic evidence*. American Bar Association. Retrieved from <https://apps.americanbar.org/litigation/committees/trialevidence/articles/012511-electronic-evidence.html>

Ngomane, A. R. (2010). *The use of electronic evidence in forensic investigation* (Master's dissertation, University of South Africa). Retrieved from http://uir.unisa.ac.za/bitstream/handle/10500/4200/dissertation_ngomane_a.pdf?sequence=1

People v. Clevens, 891 N.Y.S.2d 511 (N.Y. App. Div. 2009).

Rubin, J. (2013). *Admissibility of electronic writings: Some questions and answers*. UNC School of Government. Retrieved from <http://nccriminallaw.sog.unc.edu/wp-content/uploads/2011/05/Admissibility-of-Electronic-Writings-4-16-13.pdf>

Scurmont LLC v. Firehouse Restaurant Group, 2011 U.S. Dist. LEXIS 75715 (D.S.C. July 8, 2011).

Shea v. State of Texas, 167 S.W.3d 98 (Tex. App.—Waco 2005, pet. ref'd). Retrieved from <https://casetext.com/case/shea-v-state-1>

State ex rel. Leslie v. Ohio Housing Finance Agency, No. 02AP-1147, 2003 Ohio App. LEXIS 5856, at *23 n.1 (Ohio Ct. App. Dec. 9, 2003).

State of Connecticut v. Robert Eleck, SC 18876 (Conn. 2014). Retrieved from <http://www.jud.ct.gov/external/supapp/Cases/AROCR/CR314/314CR82.pdf>

State v. Williams, 191 N.C. App. 254 (2008). Retrieved from <https://casetext.com/case/state-v-williams-2480>

Stephen, et al. (1992). *La preuve en procédure pénale comparée: Rapport de synthèse pour les pays de Common Law*. AIDP.

Tippie v. Patník, 2008 Ohio 1653, 2008 Ohio App. LEXIS 1429 (Ohio Ct. App. Apr. 4, 2008).

U.S. v. Siddiqui, 235 F.3d 1318, 1321–1323 (11th Cir. 2000). Retrieved from http://www.americanbar.org/content/dam/aba/publications/litigation_news/united-

states-siddiqui.authcheckdam.pdf

United States v. Barlow, 568 F.3d 215, 220 (5th Cir. 2009). Retrieved from
<https://www.courtlistener.com/opinion/65821/united-states-v-barlow/>

United States v. Finley, 612 F.3d 998, 1000 (8th Cir. 2010). Retrieved from
<https://casetext.com/case/us-v-finley-10>

United States v. Ganier, 468 F.3d 920, 925 (6th Cir. 2006). Retrieved from
<https://casetext.com/case/us-v-ganier-2>

United States v. Jackson, 488 F. Supp. 2d 866, 871 (D. Neb. 2007). Retrieved from
<https://www.quimbee.com/cases/united-states-v-jackson--4>

United States v. Miknevich, 638 F.3d 178, 181 (3d Cir. 2011). Retrieved from
<https://casetext.com/case/us-v-miknevich>

United States v. Richardson, 607 F.3d 357, 363 (4th Cir. 2010). Retrieved from
<https://casetext.com/case/us-v-richardson-51>

United States v. Safavian, 435 F. Supp. 2d 36 (D.D.C. 2006). Retrieved from
<https://casetext.com/case/us-v-safavian-4>

United States v. Salcido, 506 F.3d 729 (9th Cir. 2007). Retrieved from
<https://casetext.com/case/us-v-salcido-5>

United States v. Salgado, 250 F.3d 438, 453 (6th Cir. 2001). Retrieved from
<https://casetext.com/case/us-v-salgado-2>

United States v. William Carl Shea, 493 F.3d 1110 (9th Cir. 2007). Retrieved from
<https://casetext.com/case/us-v-shea-10>

Vee Vinhee, 336 B.R. 437, 444-445 (9th Cir. B.A.P. 2005).

Weingartner Lumber & Supply Co. v. Kadant Composites, LLC, No. 2008-225-DCR, 2010
U.S. Dist. LEXIS 24918 (E.D. Ky. Mar. 10, 2010).

Williams v. Long, 585 F. Supp. 2d 679 (D. Md. 2008).